

جنايات واسط تحكم بالسجن المؤبد لأحد مهربي المشتقات النفطية



أصدرت محكمة جنايات واسط ، اليوم الأحد، حكما بالسجن المؤبد بحق احد مهربي المشتقات النفطية قام بربط أنبوب نفطي من حقل الأحذب.

و ذكر المركز الإعلامي لمجلس القضاء الأعلى في بيان، أن "المجرم يقوم بنقل النفط والزيوت عبر أنبوب مدفون في الأرض مربوط بحقل الأحذب وبيعها خارج المحافظة".

و أضاف ، أن "القوات الأمنية ألقت القبض عليه بكمين محكم، فيما صدر الحكم بحقه وفقا لإحكام المادة الرابعة /1 من قانون مكافحة الإرهاب رقم 13 لسنة 2005 وبدلالة المادة الثانية /2 والمادة 6/أولا من قانون مكافحة تهريب المشتقات النفطية رقم 41 لسنة 2008".